



المملكة العربية السعودية
جمعية النور للخدمات الإنسانية بملهم
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
مرخص برقم 1000678700

الرقم:.....
التاريخ: 14 / / هـ
الموافق: 20 / / م

سياسة إدارة المخاطر



سياسة إدارة المخاطر

مادة (١) تعريف عام

من خلال التغيرات المتلاحقة في المجالات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية التي ساهمت في بروز بيئة مفعمة بالخطر، توجب على مؤسسات القطاع غير الربحي العمل على ضرورة تجنب المخاطر التي قد تواجهها أو الحد منها أو السيطرة عليها، ومن هنا نشأت حاجة الجمعية إلى اعتماد سياسة واضحة لإدارة المخاطر التي قد تتعرض لها سواء في الجانب الإداري أو المالي أو النشاط.

الغرض من إعداد سياسة إدارة المخاطر

١. توضيح السياسة تعريف الخطر وإدارة المخاطر والغرض من إدارة المخاطر.
٢. تفسر السياسة طريقة الجمعية الخاصة في إدارة المخاطر وتوثيق أدوار ومسؤوليات الأطراف ذات العلاقة.
٣. تعتبر سياسة إدارة المخاطر جزءاً من مهام الرقابة الداخلية للجمعية وترتيبات حوكمتها.
٤. تصف السياسة دور إجراء إدارة المخاطر في كامل نظام الرقابة الداخلية وتحديد إجراءات التقارير الرئيسية، وتشرح الإجراء الذي سيتم اتخاذه من أجل تقييم فعالية إجراءات الرقابة الداخلية للجمعية.

مادة (٢) تعريف الخطر وإدارة المخاطر

يعرف الخطر بأنه أي شيء يمكن أن يعوق من مقدرة المؤسسة على تحقيق أهدافها، أو هو عبارة عن ربط بين احتمال وقوع حدث والآثار المترتبة على حدوثه.

يمكن تعريف إدارة المخاطر بأنه الإجراء أو الهيكل أو الثقافة المستخدمة لتحديد وتقييم والسيطرة على جوانب المخاطر التي قد تؤثر في مقدرة الجمعية على تحقيق أهدافها.

تعتبر إدارة المخاطر أمراً ضرورياً لاستمرار ونمو الجمعية بما يتوافق مع أهدافها الاستراتيجية، وليس إجراء الغرض منه تجنب المخاطر، وفي حال استخدامه بصورة سليمة فإنه يمكن للجمعية مواصلة أنشطتها بأعلى المعايير حيث أن المخاطر التي تم تحديدها وفهمها والسيطرة عليها بصورة جيدة فإن ما تبقى من المخاطر يصبح أقل حدة.

مادة (٣) إدارة المخاطر وعلاقتها بالرقابة الداخلية

تعد إدارة المخاطر جزءاً من نظام الرقابة الداخلية الذي يحتوي على عدد من العناصر التي تعمل مع بعضها على إيجاد طريقة تشغيل فعالة تساعد الجمعية على تحسين الأداء في كافة الجوانب المالية والإدارية، كما تعتبر إدارة المخاطر جزءاً هاماً وضرورياً بالنسبة لعمل الجمعية وليس فقط مجرد مسألة التزام، تتطلب دوراً نشطاً أكثر منه مجرد ردة فعل.



تراعى إدارة المخاطر كافة عناصر الرقابة الداخلية ومنها الآتي:

١. الاستراتيجيات والسياسات والإجراءات.
٢. خطط الجمعية وميزانياتها.
٣. سجلات المخاطر العالية.

مادة (٤) فريق عمل إدارة المخاطر ومهامها

تشكل لجنة لمراجعة إدارة المخاطر من كل من (الرئيس التنفيذي - نائب الرئيس التنفيذي - مستشار الجمعية - مساعد الأمين العام للتشغيل والمتابعة - مساعد الرئيس التنفيذي لخدمات المستفيدين - مساعد الرئيس التنفيذي العام لعلاقات الداعمين)، وتتولى اللجنة المهام التالية:-

١. إعداد خطة إدارة المخاطر بعد إجراء البحوث والدراسات المتعلقة بشأنها واعتمادها من مجلس إدارة الجمعية.
٢. تنفيذ الخطة الخاصة بإدارة المخاطر والرقابة الداخلية المعتمدة من قبل المجلس وضمان وضع الترتيبات المناسبة من أجل التأكد من أن المخاطر قد تم تحديدها وتقييمها وإدارتها بطريقة فاعلة.
٣. مراقبة المخاطر الكبيرة التي قد تهدد تحقيق الجمعية لأهدافها الاستراتيجية. وضمان توفر خطط لمراجعة كفاءة وفعالية إدارة المخاطر وقدرتها على تقديم تقييم سنوي لترتيبات إدارة المخاطر بالجمعية.
٤. رفع التقارير الدورية الخاصة بإدارة المخاطر لمجلس الإدارة والقيام سنوياً بمراجعة طريقة الجمعية في إدارة المخاطر وإطار عمل إدارة المخاطر.
٥. الاستعانة بخدمات الاستشاريين الخارجيين في الجوانب التخصصية لعمليات الجمعية واستخدام الاختصاصيين من الأطراف الخارجية من أجل تقديم الاستشارات النوعية وعمل التقارير لزيادة موثوقية نظام الرقابة الداخلية.
٦. يقوم فريق عمل إدارة المخاطر بإعداد تقرير حول مراجعتها لفعالية إدارة المخاطر بالجمعية وترتيبات الرقابة والحكومة بصورة سنوية وإجازتها من مجلس الإدارة.

مادة (٥) دور مجلس الإدارة



١. اعتماد سياسة إدارة المخاطر الخاصة بالجمعية.
٢. ضبط الإيقاع والتأثير على ثقافة إدارة المخاطر في الجمعية.
٣. تحديد الطريقة المثلى للتعاطي مع المخاطر أو مستوى التعرض في الجمعية.
٤. الموافقة على القرارات الهامة التي قد تؤثر على أداء الجمعية في مجال إدارة المخاطر.
٥. اعتماد تقرير فريق عمل الجمعية لفعالية إدارة المخاطر بالجمعية وذلك بناء على المعلومات المقدمة بواسطة لجنة المراجعة.

مادة (٦) مجموعة المخاطر التي تواجه جمعية

- الخطر في الجمعية يمكن في تحديد مجموعة المشاريع لدعم المستفيدين مع عدم إمكانية تنفيذها لعدم توفير المقدرة المالية لهذه المشاريع وبالتالي لا يمكن بناء خطة تمكن لتحقيق مؤشرات أهداف الجمعية. وتتلخص مجموعة المخاطر في النقاط أدناه:
١. عدم وجود مصدر دخل ثابت لبناء المشاريع وإعداد ميزانية وارتباطات لها.
 ٢. عدم استقرار الموظفين.
 ٣. الحاجة الماسة للمستفيدين وعدم توافق الحاجة مع الدخل السنوي للجمعية.
 ٤. مشكلة توريث الفقر داخل الأسر.
 ٥. المستوى الفكري للمستفيدين.
 ٦. عدم وجود المتخصص في كل إدارة وعدم وجود عدد كافٍ من الموظفين في كل وحدة إدارية.
 ٧. الاستغناء عن بعض الموظفين لقلّة الموارد.

مادة (٧) آلية عمل إدارة المخاطر بالجمعية

١. رصد مجموعة المخاطر التي تواجهها الجمعية.
٢. تصنيف مجموعة المخاطر التي تواجهها الجمعية.
٣. التعامل المستمر مع هذه المخاطر ومحاولة الحد منها.
٤. عقد اجتماعات دورية بين مدير الجمعية والمساعدين لبحث الحالات ومحاولة حلها والحد منها.
٥. رفع تقارير دورية لمجلس الإدارة للمشاركة في الحد من هذه المخاطر.
٦. مخاطر التعامل مع الأشخاص ذوي الإعاقة.